

WO/GA/40/10

الأصل: بالإنكليزية

التاريخ: 26 يوليو 2011

الجمعية العامة للويبو

الدورة الأربعون (الدورة العادية العشرون)

جنيف، من 26 سبتمبر إلى 5 أكتوبر 2011

التعاون في إطار البيانات المتفق عليها في المؤتمر الدبلوماسي المعني بمعاهدة قانون البراءات

وثيقة من إعداد الأمانة

أولاً. مقدمة

1. ينص البند 4 من البيانات المتفق عليها في المؤتمر الدبلوماسي المعني بمعاهدة قانون البراءات (المشار إليها فيما يلي بعبارة "البيانات المتفق عليها")، المعتمدة في الأول من يونيو 2000، على ما يلي:

"4 ومن أجل تسهيل تنفيذ القاعدة (1)8(أ) من هذه المعاهدة، يدعو المؤتمر الدبلوماسي الجمعية العامة للمنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو) والأطراف المتعاقدة إلى توفير مزيد من المساعدة التقنية للبلدان النامية والبلدان الأقل نمواً والبلدان المنتقلة إلى نظام الاقتصاد الحر للوفاء بالتزاماتها المترتبة على هذه المعاهدة حتى قبل دخولها حيز التنفيذ.

ويحث المؤتمر الدبلوماسي أيضاً البلدان الصناعية ذات اقتصاد السوق على توفير التعاون التقني والمالي لمصلحة البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً والبلدان المنتقلة إلى نظام الاقتصاد الحر بناء على طلبها وبشروط يتفق عليها الطرفان.

"ويدعو المؤتمر الدبلوماسي الجمعية العامة للويبو إلى مراقبة التقدم المحرز في ذلك التعاون وتقييمه في كل دورة عادية لها، ما أن تدخل المعاهدة حيز التنفيذ."

2. ووفقاً للفقرة الثالثة من البند 4 من البيانات المتفق عليها، فإن الجمعية العامة للويبو مدعوة إلى مراقبة التقدم المحرز وتقييمه في مجال التعاون التقني والمالي لفائدة البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً والبلدان المنتقلة إلى نظام الاقتصاد الحر، والذي يمهد السبيل لإيداع التبليغات بشكل إلكتروني في تلك البلدان. وعليه، فإن البلدان الصناعية ذات اقتصاد السوق،

والمشار إليها في البند 4 من البيانات المتفق عليها المذكورة أعلاه، مدعوة إلى تزويد الجمعية بالمعلومات كما هو منصوص عليه في تلك البيانات المتفق عليها.

ثانياً. أنشطة الويبو

3. أما عن أنشطة الويبو في هذا المجال، فقد صرّح المدير العام للويبو، عند اعتماد القاعدة 8 من اللائحة التنفيذية لمعاهدة قانون البراءات في المؤتمر الدبلوماسي المعني باعتماد تلك المعاهدة، بأن الويبو ستظل ملتزمة ببرنامجها للتعاون التقني وأنها ستعمل أكثر على ترجمة مضمون تلك القاعدة 8 إلى أنشطة ملموسة لتكوين الكفاءات في البلدان النامية والبلدان المنتقلة إلى نظام الاقتصاد الحر¹.

4. وإضافة إلى ما سبق، تشير توصيات جدول أعمال الويبو بشأن التنمية إلى تطوير البنية التحتية وغيرها من المرافق وتحسينها، بما فيها مرافق تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. ولعلّ التوصيتين التاليتين وجيهتان بصفة خاصة في هذا الصدد:

"10. مساعدة الدول الأعضاء على تطوير كفاءاتها المؤسسية الوطنية في مجال الملكية الفكرية وتحسينها من خلال المضي في تطوير البنى التحتية وغيرها من المرافق بهدف جعل مؤسسات الملكية الفكرية أكثر فعالية والنهوض بتوازن عادل بين حماية الملكية الفكرية والمصلحة العامة. وينبغي أن تنسحب هذه المساعدة التقنية أيضاً على المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية المعنية بالملكية الفكرية.

"24 مطالبة الويبو، في إطار ولايتها، بتوسيع نطاق نشاطها الموجه لردم الهوة الرقمية تماشياً مع مقررات مؤتمر القمة العالمي بشأن مجتمع المعلومات مع مراعاة أهمية صندوق التضامن الرقمي."

5. وبالنظر إلى العلاقة الوطيدة بين معاهدة التعاون بشأن البراءات ومعاهدة قانون البراءات، ينبغي على وجه التحديد الإشارة إلى التطورات التالي ذكرها التي حدثت في سياق معاهدة التعاون بشأن البراءات ما بين الدورة العادية السابقة للجمعية العامة للويبو في سنة 2009 ونهاية مايو 2011. ولما اعتمدت هذه الأنشطة في إطار معاهدة التعاون بشأن البراءات، فمن المحتمل تطبيقها في سياق معاهدة قانون البراءات على المدى المتوسط والمدى البعيد.

6. نظام الإيداع الإلكتروني الآمن للطلبات (PCT-SAFE). شرع مكتبان إضافيان لتسلم الطلبات بناء على معاهدة التعاون بشأن البراءات في السنتين الأخيرتين في قبول الإيداع الإلكتروني، ويتعلق الأمر بالمكتب الإسكندري للبراءات في سنة 2010 والمكتب النمساوي في سنة 2011. ليصبح بذلك مجموع تلك المكاتب التي تقبل الإيداع الإلكتروني بالكامل ثلاثة وعشرين مكتباً. وفيما عدا المكتب الفرنسي، فإن جميع تلك المكاتب تقبل الإيداع باستخدام نظام الإيداع الإلكتروني الآمن للطلبات. وفيما يخص الإيداع الإلكتروني، فيمكن للمودع أن يقوم به مباشرة لدى المكتب الذي يستخدم ذلك النظام وإما أن يقوم بذلك إلى جانب استخدام نظام الإيداع الإلكتروني الوطني (في أستراليا وجمهورية كوريا وكندا والولايات المتحدة الأمريكية). وتقبل مكاتب البلدان النامية والبلدان المنتقلة إلى نظام الاقتصاد الحر التالية الإيداع الإلكتروني الكامل بناء على المعاهدة باستخدام نظام الإيداع الإلكتروني الآمن للطلبات (مرتبة حسب تاريخ بدء العمل بالإيداع الإلكتروني): الصين وماليزيا والفلبين وبولندا ورومانيا وسلوفاكيا.

7. وبالإضافة إلى ذلك، صدرت صيغ محدّثة من نظام الإيداع الإلكتروني الآمن للطلبات مع إضافات برمجية في مواعيدها لدعم التطوير الجاري للإطارين القانوني والإجرائي لمعاهدة التعاون بشأن البراءات، ومن ذلك مختلف التغييرات في اللائحة التنفيذية وخدمات النفاذ إلى وثائق الأولوية وخدمة التسديد الإلكتروني.

¹ انظر الفقرتين 2556 و2563 من المحاضر الموجزة للجنة الرئيسية الأولى الواردة في سجلات المؤتمر الدبلوماسي المعني باعتماد معاهدة قانون البراءات (منشور الويبو رقم 327).

8. فضلاً عن تزويد جهات الإيداع بالبرمجيات المحدثة المخصصة للزبون لنظام الإيداع الإلكتروني الآمن للطلبات، تقدم الويبو المساعدة لمكاتب تسلم الطلبات أثناء الإعداد للإيداع الإلكتروني وبعد دخوله حيز التطبيق. ويشمل ذلك تقديم مساعدة تقنية (مثل توفير الأجزاء الاختبارية من تلك البرمجيات لمكاتب تسلم الطلبات لتتمكن من اختبار مسار الإيداع من بدايته إلى نهايته، وإصدار الشهادة الرقمية التي يطلبها مكتب تسلم الطلبات لتوقيع مجموع النسخ الأصلية قبل تحويلها إلى المكتب الدولي) فضلاً عن المساعدة القانونية والإجرائية. وبالإضافة إلى ما سبق، استمرت هيئتا الويبو المعنيتان بالاعتماد واللذان توزعان الشهادات الرقمية وتديرانها في إنجاز أعمالهما، ويلجأ مودعو الطلبات إلى إحديهما فيما تلجأ المكاتب إلى الأخرى لإجراء مقارنات لأغراض سلامة بيانات البراءات التي تعالجها.

9. نظام إدارة مكاتب تسلم الطلبات (PCT-ROAD). أُدخل عدد من التحسينات على نظام إدارة مكاتب تسلم الطلبات في الفترة من يونيو 2009 إلى مايو 2011 بالتعاون مع المكتب الكوري للملكية الفكرية. وهذا النظام عبارة عن برمجيات بسيطة وعملية يمكن استخدامها لدعم وظائف مكتب تسلم الطلبات المودعة بناء على المعاهدة، بما في ذلك إمكانية الإيداع الإلكتروني على دعامة مادية. وشملت التحسينات المدخلة في الشهور الأربعة والعشرين الماضية إعادة تصميم بنية النظام، وبنية قاعدة البيانات، والعمليات، مما أدى إلى تحقيق استقرار أفضل ونتائج أحسن وجودة أعلى للبيانات الخارجة. وإلى جانب النسخة الإنكليزية لهذا النظام أصبحت نسخة له متاحة باللغة الإسبانية.

10. ومنذ سبتمبر 2005، أدخلت الويبو النظام المذكور آنفاً في ثمانية وعشرين مكتباً للملكية الفكرية (معظمها في البلدان النامية). وبإمكان مكاتب تسلم الطلبات المودعة بناء على المعاهدة الحصول على هذه البرمجيات وكتيبات المستخدم بالبحان بتنزيلها من موقع الويبو الإلكتروني.²

11. نظام "ePCT". وضع المكتب الدولي نظاماً جديداً يُعرف حالياً بنظام ePCT ويتيح خدمات شبكية تسمح بالاطلاع إلكترونياً بأمان على ملفات الطلبات الدولية قبل النشر. وفي 2 مايو 2011، انطلقت مرحلة تجريبية محدودة في بدايتها. وهذه المرحلة التي تستخدم بيانات إنتاج حقيقية هي عملية أولية بالتعاون مع مجموعة محدودة من المستخدمين الذين أودعوا طلبات دولية إلكترونياً لدى المكتب الدولي بصفته مكتباً لتسليم الطلبات. وسيتوقف بشكل كبير توقيت مشاركة عدد أكبر من المستخدمين في النظام على ردود المستخدمين المشاركين في المرحلة التجريبية في الشهور المقبلة، وستتاح للمستخدمين الآخرين لمعاهدة التعاون بشأن البراءات فرص المشاركة في المراحل التجريبية المقبلة وفقاً لتقدم المشروع. وتتيح هذه المرحلة التجريبية خدمات شبكية تسمح بالاطلاع إلكترونياً بأمان على ملفات الطلبات الدولية المودعة لدى المكتب الدولي بصفته مكتباً لتسليم الطلبات قبل النشر وذلك ابتداءً من الأول من يناير 2009 باستخدام نظام الإيداع الإلكتروني الآمن للطلبات وشهادات رقمية للويبو. ومع تقدم المرحلة التجريبية سيوسع نطاق المشاركة ليشمل الطلبات المودعة لدى المكاتب الأخرى التي تستلم الطلبات المقدمة بناء على معاهدة التعاون بشأن البراءات باستخدام أنواع أخرى من برمجيات الإيداع الإلكتروني. وعندما تُكتسب تجربة كافية في مجال الإيداع الإلكتروني، سيوسع نطاق النظام ليشمل الطلبات الدولية المودعة على الورق أو إلكترونياً على دعامة مادية دون استخدام الشهادات الرقمية.

12. خدمة تحميل الوثائق المتعلقة بمعاهدة التعاون بشأن البراءات. بعد أن مرت هذه الخدمة بمرحلة تجريبية سنة 2009، أصبحت متاحة بالكامل لجميع مستخدمي المعاهدة في يناير 2010، وتمكن المودع بناء على المعاهدة أو وكيله أو هما معاً من إحالة وثائق متعلقة بالطلبات لاحقة للإيداع إلى المكتب الدولي بتحميلها عبر واجهة شبكية. وفي يوليو 2010، اتسعت الخدمة لتمكن المودعين من تحميل الوثائق اللاحقة للإيداع الموجهة للمكتب الدولي بصفته مكتباً لتسليم الطلبات.

13. النظام المؤتمت لطلب وثائق معاهدة التعاون بشأن البراءات (PADOS). انتهى المكتب الدولي في 2010 من وضع نظام محسّن واختباره داخلياً لاستبدال نظام التبليغ بناء على الطلب (PCT-COR)، وهو من الأنظمة التي تستخدمها

² صدرت النسخة 3.0.0 من النظام في 9 مايو 2011 وهي متاحة على الموقع التالي: <<http://www.wipo.int/pct-safe/en/pctroad/>>

المكاتب لطلب وثائق المعاهدة. وسيخضع النظام المؤتمت لطلب وثائق المعاهدة في بداية 2011 لاختبار على يد مستخدمين خارجيين في عدد من المكاتب المشاركة في المرحلة التجريبية.

14. النظام المؤتمن لتسديد رسوم معاهدة التعاون بشأن البراءات إلكترونيا. أطلق المكتب الدولي في يوليو 2010 خدمة جديدة لتسديد رسوم المعاهدة إلكترونيا تمكن المودعين من تسديد بعض الرسوم ببطاقة الائتمان عبر خدمة تسديد إلكتروني مؤمنة. والخدمة متاحة لتسديد رسوم الطلبات الجديدة المودعة بناء على المعاهدة لدى المكتب الدولي بصفته مكتبا لتسلم الطلبات وأيضا لتسديد رسوم تقديم طلب البحث الإضافي الدولي للمكتب الدولي بغض النظر عن مكتب تسلم الطلبات الذي أودع فيه الطلب. ولن يضطر بعد ذلك المودعون إلى تقديم معلومات بطاقة الائتمان للمكتب الدولي في استمارات منفصلة لأنه بإمكانهم الآن إجراء معاملات إلكترونية في أمان وسرية. وسيصبح تسديد الرسوم الأخرى للمعاهدة المستحقة للمكتب الدولي ممكنا بالتدرج عبر هذه الخدمة.

15. وفيما يتعلق بالأنشطة العامة للمساعدة التقنية للويو، يقدم برنامج تحديث البنية التحتية لمكاتب الملكية الفكرية مساعدة تركز على تعزيز كفاءة أنشطة التسجيل وتحسين الخدمات التي تقدمها مؤسسات الملكية الفكرية لأصحاب المصلحة فيها. وتقدم حلول الأتمتة حسب الاحتياجات لما مجموعه 52 مكتبا للملكية الفكرية في البلدان النامية بالأساس، مما أدى إلى تحسين إدارة سندات الملكية الفكرية والسجلات ذات الصلة بها وتعزيز الفعالية في العمل من خلال زيادة الاعتماد على تكنولوجيا المعلومات وإنشاء قواعد بيانات الملكية الفكرية الوطنية. وينصب التركيز على تكوين الكفاءات عن طريق التدريب المكثف ونقل معارف البرمجيات إلى مسؤولي الأنظمة في مكاتب الملكية الفكرية بغية تحسين الإدارة وتقديم الدعم التقني من المستوى الأول، وتوفير تدريب أكثر تركيزا للموظفين على استخدام فعال للنظام وضمان تنفيذ المشروع بنجاح وضمان استدامته. وتتاح الخدمات المحددة التالية:

(أ) كان نظام أتمتة إجراءات الملكية الصناعية (IPAS) إلى غاية نهاية سنة 2010، مستخدما في 38 مكتبا للملكية الفكرية في البلدان النامية من جميع الأقاليم. ويستخدم 25 مكتبا من هذه المكاتب النظام من أجل استلام طلبات البراءات وفحصها ومنحها ونشرها.

(ب) وكان النظام العربي لإدارة الملكية الصناعية (AIPMS) مستخدما في 14 مكتبا للملكية الفكرية في المنطقة العربية. ويشبه هذا البرنامج الحاسوبي نظام أتمتة إجراءات الملكية الصناعية من حيث وظائفه، ويدعم إضافة إلى ذلك اللغة العربية. ومن المقرر ترحيل جميع المكاتب التي تستخدم حاليا النظام العربي لإدارة الملكية الصناعية إلى نظام أتمتة إجراءات الملكية الصناعية في المستقبل.

(ج) يقدم برنامج تحديث البنية التحتية أيضا المساعدة لكثير من مكاتب الملكية الفكرية لإتاحة بياناتها المتعلقة بالبراءات لقواعد البيانات الدولية. وقدم البرنامج في سنة 2010 المساعدة التقنية المباشرة في مجال رقمنة سجلات البراءات لسبعة مكاتب في البلدان النامية.

16. إن الجمعية العامة للويو مدعوة إلى الإحاطة علما بمضمون هذه الوثيقة.

[نهاية الوثيقة]